

# EP

# الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/74/36

21 April 2015

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج  
الأمم المتحدة  
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف  
لتنفيذ بروتوكول مونتريال  
الاجتماع الرابع والسبعون  
مونتريال، 18 - 22 مايو / أيار 2015

## مقترح المشروع : فيرغيزستان

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترح المشروع التالي:

### الإزالة

برنامج الأمم المتحدة  
الإنمائي (اليونديبي)  
وبرنامج الأمم المتحدة  
للبيئة (اليونيب)

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة الأولى)



## وصف المشروع

1- بالنيابة عن حكومة قيرغيزستان، قدّم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) كوكالة منفذة رئيسية، إلى الاجتماع الرابع والسبعين للجنة التنفيذية المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، البالغ مجموعه 780,560 دولار أمريكي، والذي يتألف من 400,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 28,000 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)، و312,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 40,560 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، كما تم تقديمه في الأساس. سيتم بموجب تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التخلص من 3.08 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مما سيؤدي إلى التخلص الكامل من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول العام 2020.

2- قدّم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) أيضاً طلباً لتمويل الشريحة الثالثة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، البالغ مجموعه 351,400 دولار أمريكي، والذي يتألف من 170,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 11,900 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)، و150,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 19,500 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) كما تم تقديمه في الأساس، بالإضافة إلى التقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الثانية والنهائية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية<sup>1</sup>.

### استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

3- أبلغت حكومة قيرغيزستان عن استهلاك 2.37 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في عام 2014 استناداً إلى بيانات الجمارك. يظهر الجدول 1 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة 2010-2014.

### الجدول 1: استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قرغيزستان (بيانات المادة 7 للفترة 2010-2014)

المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	2010	2011	2012	2013	2014 *	خط الأساس
طن متري						
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	53.10	53.80	52.90	60.40	43.11	57.40
الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب	5.96	0.00	0.00	0.00	0	6.61
الهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب	2.19	0.00	0.00	10.30	0	2.60
المجموع (بالطن المتري)	61.25	53.80	52.90	70.70	43.11	66.61
طن متري						
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	2.92	2.96	2.91	3.32	2.37	3.16
الهيدروكلوروفلوروكربون-141 ب	0.66	0.00	0.00	0.00	0	0.73
الهيدروكلوروفلوروكربون-142 ب	0.14	0.00	0.00	0.67	0	0.17
المجموع (بالطن من قدرات استنفاد الأوزون)	3.72	2.96	2.91	3.99	2.37	4.05

\* الاستهلاك المقدر للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كما تم تقديمه في التقرير المرحلي في شباط/فبراير 2015.

4- منذ العام 2011، لم يتم استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141 إلى البلد، ومنذ العام 2014 لم يتم استيراد مزيج غاز تبريد يتكون من خليط الهيدروكلوروفلوروكربون-22/الهيدروكلوروفلوروكربون-142 أيضاً. ونتيجة لذلك، فإن المادة الهيدروكلوروفلوروكربونية الوحيدة المستهلكة في البلد هي الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة في قطاع خدمة التبريد، بما في ذلك تعبئة معدات التبريد وتكييف الهواء التي يتم جمعها محلياً والتي تستخدم مكونات مستوردة. وتمت الإفادة أن الاستهلاك لعام 2014 كان 40 في المائة دون خط الأساس المحدد بـ 4.1 طن من المواد المستنفدة للأوزون.

5- وأظهرت دراسة أجريت مؤخراً زيادة في عدد المعدات الصناعية والتجارية القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وانخفاض في مكيفات الهواء وتبريد والمعدات التجارية الصغيرة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (حوالي 24,000 وحدة). وزادت استخدامات الهيدروكلوروفلوروكربون في التبريد بنسبة تصل إلى 25 في المائة ولا سيما في مجال تبريد النقل ومكيفات الهواء؛ ويتم استخدام أنظمة الأومونيا في بعض استخدامات التبريد التجاري.

<sup>1</sup> تمت الموافقة على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الاجتماع الثالث والستين لتحقيق التخفيض بنسبة 10 في المائة من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول العام 2015.

## الإطار القانوني

6- أعدت الحكومة تشريعات وطنية تنظم منح تراخيص الاستيراد واستخدام حصص الواردات فيما يخص المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وطبقت نظام لمنح التراخيص مع ضوابط مراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية القائمة على الحصص. ويتم تحديد حصص الواردات من قبل الوكالة القانونية لحماية البيئة والغابات (SAEPF). ويشتمل إجراء منح التراخيص لواردات وصادرات المواد المستنفدة للأوزون على تقديم طلب إلى الوكالة القانونية لحماية البيئة والغابات (SAEPF)، وفي حال تمت الموافقة عليه، يتم إصدار الترخيص من قبل وزارة الاقتصاد. تحافظ كل من الوكالتين على سجلات للمستوردين والمصدرين.

7- وتم إنشاء فريق عامل خاص لمعالجة المسائل وتسهيل انضمام البلد إلى الاتحاد الجمركي مع أرمينيا وبيلاروس وكازاخستان والاتحاد الروسي، وهو جزء من الاتحاد الاقتصادي الأوراسي (EAEU). وقد تم التخطيط لإدخال تعديلات على الصكوك القانونية المعيارية الحالية فيما يخص المواد المستنفدة للأوزون والبضائع التي تتضمن مواد مستنفدة للأوزون ونقلها وحركتها ضمن أراضي الاتحاد الجمركي.

8- وقد تم إعداد مسودة لائحة بشأن متطلبات السلامة لتشغيل معدات التبريد، فيما يخص استخدام غازات التبريد القابلة للاشتعال، تماشياً مع أحكام الاتحاد الأوروبي المرعية الإجراء.

## التقرير المرحلي عن تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

9- تم الانتهاء من ثمانية ورش عمل تدريبية لتعزيز القدرة على مراقبة الحدود وتم تدريب 230 موظف جمارك. وكنتيجة مباشرة، تم منع ثلاثة حالات لعمليات استيراد غير مصرح بها (عمليات استيراد تتعلّقان بالهالونات و عملية استيراد تتعلّق بالهيدروكلوروفلوروكربون-22) في بداية العام 2013.

10- تم الانتهاء من أربعة ورش عمل تدريبية بشأن ممارسات الخدمة الجيدة وتم تدريب 151 خبير فني في مجال التبريد؛ كما تم شراء وتوزيع 16 مجموعة من معدات الخدمة. دعمت جمعية التدريب، بالشراكة مع الجامعة الوطنية التقنية، تدريب 30 مهندساً ميكانيكياً كبار مدربين، قاموا بتدريب أكثر من 600 من المهندسين الميكانيكيين والكهربائيين من خلال خمسة مدارس المهنية. وقد أدى الترويج الناجح للممارسات الجيدة في مجال التبريد إلى تخفيض معدل تسرب غازات التبريد.

11- خلص تقييم أجري بشأن جدوى معدات التبريد التي يتم جمعها محلياً والقائمة على غاز التبريد- ثاني أكسيد الكربون، إلى أن النهج، في ذلك الوقت، لم يكن قابلاً للتطبيق من الناحية المالية. إلا أنه ستم مواصلة استكشاف نهج مماثل في المرحلة الثانية.

12- كما في شباط/فبراير 2015، من أصل مبلغ الـ 88,000 دولار أمريكي الموافق عليه للمرحلة الأولى (52,800 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) و 35,200 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، تم صرف مبلغ 82,138 دولار أمريكي (93 في المائة) (46,938 دولار أمريكي من قبل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) و 35,200 دولار أمريكي من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب))، وسيتم صرف الرصيد البالغ 5,862 دولار أمريكي في العام 2015.

## خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والأنشطة المقترحة

13- تقترح الحكومة اعتماد الجدول الزمني التالي لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول العام 2020 (بعد 10 سنوات من الجدول الزمني بروتوكول مونتريال)، لتقييد البلد بالموجبات فيما يخص عضويته في الاتحاد الجمركي:

(أ) تخفيض بنسبة 35 في المائة من خط الأساس في العام 2016؛

(ب) تخفيض بنسبة 67.5 في المائة في العام 2018؛ و

(ج) تخفيض بنسبة 97.5 في العام 2020 مع تعقب خدمة بنسبة 2.5 في المائة سنوياً حتى العام 2025.

14- تتوقع المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية عنصرين هما: الإجراءات التنظيمية والمساعدة التقنية في قطاع خدمة التبريد كما هو موضح أدناه.

#### الإجراءات التنظيمية

15- سيتم تنفيذ الإجراءات التنظيمية التالية :

(أ) مواصلة تعزيز الرقابة على الواردات من خلال إعداد واعتماد نظام الكتروني، والحفاظ على قاعدة بيانات مشتركة للاتحاد الجمركي؛

(ب) إعداد وتنفيذ لوائح من أجل:

(1) منع واردات المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ابتداءً من 1 حزيران/يونيو 2015، واستخدام حاويات غازات التبريد أحادية الاستخدام دون الـ 13.6 كغ ابتداءً من 1 كانون الثاني/يناير 2016؛

(2) اعتماد اتفاق متعدد الأطراف بشأن حركة وتسجيل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في العمليات التجارية مع الدول الأعضاء في الاتحاد الجمركي؛

(3) إلزام بشكل صارم فنيي الخدمة على الحفاظ على سجل لممارسات الخدمة (على سبيل المثال، الوقت الذي تمت فيه خدمة المعدات، وكمية غاز التبريد المستخدم) والتدريب المنجز؛ و

(4) ترويج استخدام غازات التبريد الصديقة للأوزون، بما في ذلك الأمونيا وثاني أكسيد الكربون.

16- سيتم تعزيز قدرة 100 موظف جمارك وإنفاذ من خلال ورش العمل التدريبية وتقديم معرفات لغازات التبريد. وسيتم تجهيز مختبرات الجمارك لتسهيل مراقبة الاتجار غير المشروع المحتمل في المواد المستنفدة للأوزون.

17- وبالإضافة إلى ذلك، سيتم إيلاء الاعتبار الواجب خلال المرحلة الثانية لمراقبة واردات الهيدروفلوروكربون والمعدات القائمة على الهيدروفلوروكربون واستخدامها.

#### الأنشطة في قطاع خدمة التبريد

18- ستزود المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخبراء الفنيين بالمهارات لتمكينهم من الانتقال إلى استخدام غازات التبريد الطبيعية (أي الأمونيا والهيدروكربونات). سيتم إدراج المعلومات حول كيفية تحسين كفاءة استخدام الطاقة في النظم؛ والتناول الأمن لغازات التبريد القابلة للاشتعال و / أو السامة؛ وإدخال معايير السلامة لتصميم وبناء وتركيب معدات التبريد وتكييف الهواء في المناهج التدريبية للفنيين. كما سيتم البدء في إعداد وتنفيذ معايير السلامة لتغطية مختلف جوانب المعدات وغازات التبريد المستخدمة والخدمة. وسيتم توفير التدريب لـ 150 فني خدمة، و 80 مدير شركات خدمة، و 50 مخطط بناء ومهندس معماري، بشأن معايير السلامة هذه.

19- تشمل المرحلة الثانية أيضاً شراء وتوزيع عدة الأدوات للفنيين، ولا سيما آلات الاستعادة وإعادة تدوير إلى 11 مركز خدمة وأصحاب مشاريع فردية؛ وإنشاء مركز تصليح واحد؛ وشراء معدات التدريب لستة مدارس مهنية وأربعة مراكز تدريب.

20- سيتم تنفيذ نظام تجريبي لتوزيع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 من أجل دعم الحظر المفروض على استيراد الحاويات أحادية الاستخدام. من خلال مركز مركزي، سوف يتم توزيع / بيع المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من خلال محطات شحن خاصة تستخدم حاويات صغيرة قابلة لإعادة التعبئة.

21- ويتم اقتراح عرض تدليلي للتكنولوجيات البديلة من خلال استبدال التعديل التحديثي في مرحلة لاحقة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ويستند برنامج تحفيز المستخدم النهائي إلى الخبرة في تنفيذ برنامج مماثل خلال إزالة المواد الكلوروفلوروكربونية. وسوف يقدم غازات تبريد بديلة لا تحتوي على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من شأنها تقليل التكاليف التحديثية واستبدال المعدات. وسيتم دفع الحوافز للشركات المشاركة، وسيتم تحديد غازات التبريد البديلة أثناء التنفيذ من خلال جمعية التبريد.

22- وسيتم تقديم عرض تدليلي لبرنامج تجريبي بشأن استخدام غازات التبريد الطبيعية (ثاني أكسيد الكربون، الأمونيا) في المعدات التي يتم جمعها محلياً والتي تستخدم مكونات مستوردة. ويتم التخطيط لموقعين تجريبيين وسيتم رصد الأداء في ظروف مناخية مختلفة. وسيتمثل الهدف الرئيسي في إثبات جدوى التجميع المحلي للاستخدام مع غازات التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي.

**إجمالي تكلفة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية**

23- يبلغ إجمالي تكلفة الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 712,000 دولار أمريكي (باستثناء تكاليف الدعم للوكالة). وستؤدي هذه الأنشطة إلى إزالة كل الاستهلاك المؤهل المتبقي للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد. ويظهر الجدول 2 الأنشطة المفصلة وتوزيع التكلفة.

**الجدول 2: التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغير غيزستان**

الوصف	الوكالة	التكلفة (دولار أمريكي)
تحديثات في أطر مراقبة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)	96,000
تعزيز القدرة في إدارة / منع الاتجار غير المشروع	برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)	81,000
تعزيز القدرة في قطاع التبريد	برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)	106,000
المعدات والأدوات لمراكز الخدمة / أصحاب المشاريع الفرديين	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)	80,000
المعدات وأدوات الخدمة لمراكز التدريب والمدارس المهنية	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)	120,000
نظام توزيع دليل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)	20,000
مكونات توعية وتحفيز المستخدم النهائي	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)	90,000
العرض التداخلي للتكنولوجيات البديلة من خلال الجمع المحلي	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)	90,000
وحدة إدارة المشروع	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)	29,000
<b>المجموع</b>		<b>712,000</b>

### تعليقات وتوصية الأمانة

#### التعليقات

24- تماشياً مع المقرر 21/70 (هـ) (1) استعرضت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لغير غيزستان على أساس معايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك (المقرر 44/60)، والقرارات اللاحقة بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وخطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2015-2017.

**الإزالة المسرعة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول العام 2020**

25- إنّ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من شأنها أن تسرع إزالة جميع استخدامات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحلول العام 2020. وشرح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) أنه البلد سوف يجني عدداً من الفوائد الاقتصادية جراء الانضمام إلى الاتحاد الاقتصادي الأوراسي (EAEU)، في جملة أمور أخرى، الوصول إلى الأسواق الأكبر للمنتجات المحلية، وعدم وجود واجبات استيراد للتجارة، وحركة غير مقيدة للأيدي العاملة ورأس المال، وإمكانات عالية للاستثمارات واسعة النطاق من البلدان الأعضاء. مع هذا، يلتزم البلد بتحقيق أهداف بروتوكول مونتريال في وقت سابق.

الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانيةتعزيز الإطار القانوني لتحقيق إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

26- أبلغ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) الأمانة أنه سيتم تعديل ما مجموعه 29 قانون تنظيمي و قانون فرعي وستصبح فاعلة بين 2015 و 2017. في العامين 2018 و 2019، ستضع الحكومة قيود على استيراد واستخدام المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

27- وبما أنه لا توجد حدود جمركية بين دول الاتحاد الاقتصادي الأوراسي (EAEU)، سيتعين على قيرغيزستان تغيير نظام تتبع الشحنات؛ وإجراء التعديلات ذات الصلة على التشريعات؛ وإدخال نظام موحد لتفسير استخدام المواد المستنفدة للأوزون؛ وإدخال نموذج إبلاغ مشترك. سوف تشارك السلطات التنفيذية في رصد شحنات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

تعزيز القدرة في قطاع الخدمة

28- في المرحلة الثانية، سيركز تدريب الفنيين ليس فقط على الممارسة الجيدة إنما أيضاً على المناولة الآمنة لغازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة. وأوضح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) أنه ابتداءً من آب / اغسطس 2015، سيدخل الاتحاد الاقتصادي الأوراسي (EAEU) لوائح جديدة بالاستناد إلى معايير الاتحاد الأوروبي للتشغيل الآمن وخدمة معدات التبريد ومناولة غازات التبريد القابلة للاشتعال، الأمر الذي سيتطلب تدريباً إضافياً لفنيي الخدمة. وستدخل الحكومة أيضاً إجازة إلزامية للفنيين الذي يعملون بغازات التبريد الطبيعية مثل ثاني أكسيد الكربون والأمونيا والهيدروكربون.

تحسين قدرة التدريب المهني وإدارة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

29- شرح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) أن نظام توزيع الهيدروكلوروفلوروكربون-22 سيعمل في موقعين سيتم اختيارهما من قائمة شركات استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المؤهلة. وسيحسن هذا النظام رصد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتوقع استيرادها في حاويات كبيرة الحجم ابتداءً من العام 2016، وسيخفض الحالات المحتملة للاتجار غير المشروع.

30- وشدد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) على الحاجة إلى تجهيز المدارس المهنية بأدوات الوسائط المتعددة (أجهزة الكمبيوتر وغيرها) بما أنه لديها دعم محدود كما وأن قاعدة الموارد التقنية الحالية الخاصة بها ضعيفة. وستجذب هذه الأدوات المزيد من الطلاب إلى مؤسسات التعليم المهني لخدمة التبريد. كذلك، ستقوم وحدة الأوزون الوطنية (NOU) أيضاً بإنشاء آلية تنسيق للسماح للمدارس المهنية بإبرام اتفاقات للتدريبات / التعيين الوظيفي مع مراكز خدمة التبريد الموجودة.

العرض التذليل للتكنولوجيات البديلة

31- وأوضح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) أن أسعار السوق الحالية وتوفر غازات التبريد الطبيعية ليست مناسبة لإدخالها في البلد. وتخطط الحكومة لإعداد استراتيجية لتعزيز غازات التبريد هذه الصديقة للأوزون. وهناك أيضاً فرص محتملة لنقل التكنولوجيا من الاتحاد الروسي الذي يطبق حالياً برنامج بين مرفق البيئة العالمية (GEF) ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) بشأن تجنب المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أثناء إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. ولاحظت وحدة الأوزون الوطنية أيضاً أنه يبدو أن هناك تدفق لمعدات تبريد الهواء المحلية القائمة على البروبان، وهي أرخص من المعدات القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التأثير على المناخ

32- ستؤدي الأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة، التي تشمل احتواء أفضل لغازات التبريد من خلال التدريب والمعدات وبرنامجين تدريبيين بشأن استخدام غازات التبريد ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي في المعدات التي يتم جمعها محلياً، من جملة أمور أخرى، إلى تخفيض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم لخدمة التبريد. وسيؤدي كل كيلوغرام من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير المنبعث بسبب ممارسات التبريد

الأفضل إلى توفير حوالى 1.8 من ثاني أكسيد الكربون المكافئ. وعلى الرغم من أن احتساب التأثير على المناخ لم يكن مدرجا في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، إلا أن الأنشطة المخطط لها من قبل قرغيزستان، ولا سيما جهودها لتحسين ممارسات الخدمة؛ واسترداد غازات التبريد وإعادة استخدامها، تشير إلى أن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية سيخفض انبعاث غازات التبريد إلى الغلاف الجوي وبالتالي سيؤدي إلى فوائد على المناخ. إلا أنه، هذه المرة، لا يمكن إجراء تقييم كمي أكثر دقة بشأن التأثير على المناخ. ويمكن تحديد التأثير من خلال تقييم تقارير التنفيذ عن طريق، من بين جملة أمور، مقارنة مستويات غازات التبريد المستخدمة سنويا منذ بداية تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وكميات غازات التبريد التي يتم استردادها وإعادة تدويرها المبلغ عنها، وعدد الفنيين المدربين و المعدات القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 التي يتم تحديثها.

### خطة أعمال الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2015-2020

33- يطلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) مبلغ 712,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة، لتنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (2020/2015). ويتخطى مجموع التمويل المطلوب للمرحلة الثاني مجموع المبلغ في خطة أعمال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب).

34- بالاستناد إلى قاعدة أساس استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المحددة بـ 66 طن متري، ستكون حصة قرغيزستان للإزالة الكاملة 800,000 دولار أمريكي. والمبلغ المطلوب (712,000 دولار أمريكي) من قبل الحكومة لإزالة الـ 55 طن متري المتبقي يتماشى مع المقرر 44/60، مع الأخذ في الاعتبار أنه تمت الموافقة على مبلغ 88,000 دولار أمريكي للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

### مسودة الاتفاق

35- ترد مسودة اتفاق بين حكومة قرغيزستان واللجنة التنفيذية لإزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الملحق الأول بهذه الوثيقة.

### التوصية

36- قد ترغب اللجنة التنفيذية في :

(أ) أن تأخذ علماً بـ :

- (1) التقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الثانية والنهائية من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقرغيزستان ؛
- (2) مبديةً تقديرها، تقديم المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لحكومة قرغيزستان إلى الاجتماع الرابع والسبعين ؛
- (3) مبديةً تقديرها، التزام حكومة قرغيزستان بتسريع تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بـ 35 في المائة من خط الأساس في العام 2016، و 67.5 في المائة في العام 2018 و 97.5 في المائة في العام 2020، مع تعقب خدمة بنسبة 2.5 في المائة سنويا حتى العام 2025 ؛ و

(ب) الموافقة :

- (1) من حيث المبدأ، على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقرغيزستان للفترة من 2015 حتى 2020 للإزالة الكاملة لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (مع تعقب خدمة بنسبة 2.5 في المائة سنويا حتى العام 2025)، البالغ مجموعه 780,560 دولار أمريكي، والذي يتألف من 400,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 28,000 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)، و 312,000



دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 40,560 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) ؛

(2) مسودة الاتفاق بين حكومة قرغيزستان واللجنة التنفيذية لتخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الواردة في الملحق الأول لهذه الوثيقة ؛ و

(3) الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لقرغيزستان، وخطط تنفيذ الشريحة للفترة 2015-2017، البالغ مجموعه 351,400 دولار أمريكي، والذي يتألف من 170,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 11,900 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي)، و150,000 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 19,500 دولار أمريكي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، على أنه من المتفق عليه أنه في حال قررت قرغيزستان المباشرة بالتحديثات والخدمة المرتبطة بها لغازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة في معدات التبريد وتكييف الهواء المصممة للمواد غير القابلة للاشتعال، سوف تقوم بذلك مع تحمل كافة المسؤوليات والمخاطر فقط وفقاً للمعايير والبروتوكولات ذات الصلة بذلك.

## المرفق الأول

### مشروع اتفاق بين حكومة فيرغيزستان واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لخفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1. يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة فيرغيزستان ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال الخاضع للرقابة للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى كمية ثابتة قدرها 0.10 طن من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير/كانون الثاني 2020 بما يتماشى مع الجداول الزمنية لبروتوكول مونتريال.

2. يوافق البلد على تلبية حدود الاستهلاك السنوي من المواد على النحو المبين في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض في بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد لكل مادة في الصفوف 3-1-4، 3-2-4 و3-3-4 (الاستهلاك المؤهل المتبقي للتمويل) من كل من المواد.

3. رهنأ بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف 1-3 من التذييل 2-ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("جدول زمني للموافقة على التمويل").

4. يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الموافق عليها ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي المذكورة للمواد كما يأتي في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف من هذا الاتفاق. وسيجرى التحقق المشار إليه أعلاه بتكليف من الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية.

5. تمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل ثمانية أسابيع على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل:

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتستنئى السنوات التي لا يوجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تلبية هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقرير تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من تنفيذ الأنشطة التي شرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً، وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم خطة تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4- ألف تغطي كل سنة تقويمية حتى نهاية السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة.

6. يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن تنفيذ الأنشطة التي تتضمنها خطط تنفيذ الشرائح السابقة وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في نفس التذييل.

7. توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغيير الظروف، من أجل تحقيق أسلس لخفض في استهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

(أ) عمليات إعادة التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً إما في خطة تنفيذ الشرائح مقدمة حسبما هو متوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) أعلاه أو كتتقيح لخطة تنفيذ شرائح قائمة تقدم بفترة ثمانية أسابيع قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية للموافقة عليها. وتتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

- (1) المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد وسياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛
- (2) التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من شروط هذا الاتفاق؛
- (3) التغييرات في المستويات السنوية للتمويل المخصص لفرادى الوكالات الثنائية أو المنفذة لمختلف الشرائح؛
- (4) تقديم تمويل إلى برامج أو أنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ الشرائح المعتمدة الحالية، أو إزالة أي نشاط من خطة تنفيذ الشرائح، تزيد تكاليفه عن 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريحة موافق عليها؛

(ب) عمليات إعادة التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية، يمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشرائح الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في تقرير تنفيذ الشرائح اللاحق؛

(ج) تعاد أية مبالغ متبقية في ذمة الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد في إطار الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

8. يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمة التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

- (أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛
- (ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية و/أو المنفذة المعنية بعين الاعتبار المقرر 41/72 خلال تنفيذ الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق اليونديبي على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية")، ووافق اليونيب على أن يكون الوكالات المنفذة المتعاونة ("الوكالة المنفذة المتعاونة") تحت رئاسة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد

على عمليات التقييم التي قد تُجرى في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع للوكالة المنفذة الرئيسية و/أو الوكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

10. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط المنسق لجميع الأنشطة وتنفيذها والإبلاغ عنها بموجب هذا الاتفاق، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتتضمن هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتسلسل المناسب للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الأنشطة المذكورة في التذييل 6-ب في التنسيق الشامل للوكالة المنفذة الرئيسية. وتتوصل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة إلى توافق في الآراء حول الترتيبات بخصوص التخطيط فيما بين الوكالات، والإبلاغ والمسؤوليات بموجب هذا الاتفاق من أجل تيسير التنفيذ المنسق للخطة، بما في ذلك اجتماعات منتظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المحددة في الصفوف 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11. في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحق له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويسلم البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالقيمة المحددة في التذييل 7-ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال")، عن كل كيلوغرام من تخفيضات الاستهلاك غير المنجز في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبمجرد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل حالة معنية لعدم الامتثال عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح التالية وفقاً للفقرة 5 أعلاه.

12. لن يخضع تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبصورة خاصة، عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14. يتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى توقعها في آخر خطة تنفيذ الشريحة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيُرجأ إتمام الخطة حتى نهاية السنة عقب تنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر متطلبات الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرات الفرعية 1(أ) و 1(ب) و 1(د) و 1(هـ) من التذييل 4-ألف إلى حين إتمام الخطة إلا إذا حددت اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15. تنفذ جميع الشروط المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال، ما لم يحدد غير ذلك.

## التدريبات

## التدليل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	3.2
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	0.7
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	0.2
المجموع			4.1

## التدليل 2- ألف: الأهداف والتمويل

الصف	الوصف	2015	2016	2017	2018	2019	*2020	المجموع
1-1	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	3.69	3.69	3.69	3.69	3.69	2.67	غير متاح
2-1	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان من قدرات استهلاك الأوزون)	3.08	2.67	2.05	1.32	0.41	0.10	غير متاح
1-2	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيدو) (دولار أمريكي)	170,000	0	0	175,000	0	55,000	400,000
2-2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	11,900	0	0	12,250	0	3,850	28,000
3-2	التمويل الموافق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (يونيب) (دولار أمريكي)	150,000	0	0	155,800	0	6,200	312,000
4-2	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	19,500	0	0	20,254	0	806	40,560
1-3	مجموع التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	320,000	0	0	330,800	0	61,200	712,000
2-3	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	31,400	0	0	32,504	0	4,656	68,560
3-3	مجموع التكاليف المتفق عليه (دولار أمريكي)	351,400	0	0	363,304	0	65,856	780,560
1-1-4	مجموع الهيدروفلوروكربون-22 المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							2.88
2-1-4	الهيدروفلوروكربون-22 الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0.32
3-1-4	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-22 (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0
1-2-4	مجموع الهيدروفلوروكربون-141ب المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0
2-2-4	الهيدروفلوروكربون-141ب الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0.70
3-2-4	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-141ب (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0
1-3-4	مجموع الهيدروفلوروكربون-142ب المتفق على إزالته بموجب هذا الاتفاق (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0.20
2-3-4	الهيدروفلوروكربون-142ب الذي يتعين إزالته من المشروعات الموافق عليها في السابق (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0
3-3-4	الاستهلاك المؤهل المتبقي من الهيدروفلوروكربون-142ب (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							0

\* المتبقي للخدمة حتى عام 2025 (بالأطنان من قدرات استنفاد الأوزون)

## التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1. سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الثاني في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

## التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1. سوف يتألف تقديم تقرير وخطط تنفيذ الشرائح لطلب كل شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، تقدم فيه البيانات حسب السنة التقييمية، بشأن التقدم المحرز منذ السنة التي تسبق التقرير السابق، ويعكس حالة البلد فيما يتعلق بإزالة هذه المواد، وكيف تسهم مختلف الأنشطة فيها، وكيف تتصل ببعضها البعض. وينبغي أن يتضمن التقرير إزالة المواد المستنفدة للأوزون الناتجة مباشرة عن تنفيذ الأنشطة، حسب المادة، والتكنولوجيا البديلة المستخدمة والإدخال ذي الصلة للبدائل، للسماح للأمانة بتقديم معلومات إلى اللجنة التنفيذية عن التغير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. كما ينبغي أن يسلط التقرير الضوء على النجاحات والخبرات والتحديات المتصلة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، وأن يعكس أية تغييرات في الظروف السائدة في البلد، وأن يوفر المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أن يتضمن التقرير أيضا معلومات عن أية تغييرات مقارنة بخطة (خطط) تنفيذ الشرائح المقدمة من قبل وما يبرر هذه التغييرات، مثل التأخيرات، واستخدام المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو أي تغييرات أخرى. ويغطي التقرير السردى جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5 (أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق مستقل عن نتائج الخطة واستهلاك المواد كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي عن الأنشطة التي سيُضطلع بها حتى نهاية السنة المزمعة لتقديم طلب الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بين الأنشطة ومع أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار؛ وتقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقييمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المتوقع أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنوات المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما ينبغي أن يحدد الوصف بالتفصيل التغييرات التي أدخلت على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها. ويمكن تقديم وصف الأنشطة المستقبلية كجزء من نفس الوثيقة بوصفه التقرير السردى بموجب الفقرة الفرعية (ب) أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بجميع تقارير وخطط تنفيذ الشرائح المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقييمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وخطة تنفيذ الشرائح وأي تغييرات في الخطة الشاملة، وتعطي نفس الفترات الزمنية والأنشطة؛

(هـ) موجز تنفيذي من حوالي خمس فقرات، يلخص معلومات الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

2. في حال وجود أكثر من مرحلة واحدة لخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة واحدة تنفذ بشكل متوازي، ينبغي أخذ الاعتبارات التالية في الحسبان عند إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشرائح:

(أ) تقارير وخطط تنفيذ الشرائح المشار إليها كجزء من هذا الاتفاق، ستشير بشكل حصري إلى الأنشطة والأموال المشمولة بهذا الاتفاق؛

(ب) إذا كانت المراحل قيد التنفيذ لها أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في سنة معينة، فإن هدف استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الأقل سيستخدم كمرجع للامتثال لاتفاقات إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وللتحقق المستقل.

#### التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. يواصل المركز الوطني للأوزون، العامل تحت توجيه اللجنة المشتركة بين الإدارات بشأن قضايا الأوزون العمل خلال المرحلة الثانية كجهة اتصال لتنسيق وإدارة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وسيجرى الاضطلاع بهذا النشاط مدراء مشروعات من ذوى الخبرة يعملون تحت توجيه رئيس المركز الوطنى للأوزون والذي يعمل أيضا كجهة اتصال مع بروتوكول مونتريال. وسيجرى العمل على مستوى عال من المشاورات مع الأطراف الفاعلة ومع وكالات حكومية مختلفة وأطراف فاعلة خارجية ومع الجمهور العام.

2. سيجرى الاضطلاع بالتنفيذ تحت الاشراف المتواصل للجنة المشتركة بين الإدارات بشأن قضايا الأوزون. وسيتضمن اشترك الوكالة المنفذة الرئيسية طوال خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاشراف على المكون الاستثمارى للمشروع. وسوف تعمل الوكالة المنفذة المتعاونة كوكالة منفذة داعمة للأنشطة غير الاستثمارية المرتبطة بدعم القدرة التشريعية والتقنية. وستستخدم هذه الوكالات الإجراءات القائمة التى تحكم الشراء والإدارة المالية والإبلاغ والرصد للوكالة المنفذة ذات العلاقة والتسهيلات الدولية للتمويل، خاصة الصندوق المتعدد الأطراف. وسيدعم التنفيذ أيضا هيئات إدارية وخدمية مختلفة في داخل الحكومة والاستشاريين الدوليين والوطنيين وموردى المعدات والخدمات والشركات المستفيدة.

#### التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تشمل على الأقل ما يلي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد في إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشرائح على النحو المبين في التذييل 4- ألف؛

(ج) تقديم تحقق مستقل إلى اللجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن أنشطة الشرائح المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشرائح بما يتماشى مع التذييل 4- ألف؛

(د) ضمان أن التجارب المكتسبة والتقدم المحرز ينعكس في التحديثات على الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمثيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4- ألف؛

(هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بتقارير وخطط تنفيذ الشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. ومتطلبات الإبلاغ تشمل الإبلاغ عن الأنشطة التي تنفذها الوكالات المنفذة المتعاونة؛

- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنيّة؛
- (ز) تنفيذ بعثات الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تسمح بتنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تنسيق أنشطة الوكالات المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، يحدد، بالتشاور مع البلد، والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص تخفيضات في مختلف بنود الميزانية وفي تمويل الوكالة المنفذة الرئيسية وكل وكالة منفذة متعاونة معنية؛
- (ك) ضمان أنّ المبالغ المدفوعة للبلد تقوم على استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2. بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرّب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار كيان مستقل وتكليفه بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1- ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4- ألف.

#### التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1. ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وتكون هذه الأنشطة محددة في الخطة الشاملة، وتشمل على الأقل ما يلي:
- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسة العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية، لإدراجها في التقارير المجمعّة على النحو الوارد في التذييل 4- ألف.



**التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال**

1. وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 180 دولارا أمريكيا عن كلّ كيلوغرام من أطنان قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2- ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2- ألف. وفي حالة وجود تطبيق الجزاء لسنة يوجد فيها اتفاقين ساريان (مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية يتم تنفيذهما بالتوازي) مع مستويات جزاء مختلفة، فإن تطبيق الجزاء سيتقرر على أساس كل حالة على حدة مع مراعاة القطاعات المحددة المتعلقة بعدم الامتثال. وإذا لم يكن من الممكن تحديد قطاع ما، أو إذا كانت كلتا المرحلتين تعالجان نفس القطاع، فإن مستوى الجزاء المطبق سيكون الأكبر.

-----